



اتفاقية التوأمة والتعاون المشترك بين جامعة كربلاء/كلية التمريض وجامعة وارث الأنبياء (ع)/كلية التمريض

الطرف الأول : جامعة كربلاء/كلية التمريض والتي يمثلها عميد الكلية الأستاذ الدكتور على كريم خضير

الطرف الثاني: جامعة وارث الأنبياء (ع)/كلية التمريض والتي يمثلها عميد الكلية الأستاذ المساعد الدكتور مرتضى غانم عدوي

من أجل التعاون العلمي والتكنولوجي وتبادل الخبرات والاستفادة من تجارب الكليات في جميع برامجها العلمية والتربوية لتحقيق الأهداف العلمية المشتركة لرفع المستوى العلمي وزيادة الرصانة العلمية من خلال استثمار القرارات والإمكانات البشرية والمادية والعلمية المتوفرة تم اعداد وتوقيع هذه الاتفاقية .

المادة (١) - التدريس :

اولا : التعاون في تطوير الخطط والمفردات وتوحيد المناهج الدراسية للتخصصات المنتظرة .

ثانيا : تبادل الكتب والمصادر ضمن التخصصات المشتركة .

ثالثا : اقامة الورش التدريبية لتطوير مهارات التدريسيين والفنين .

رابعا : التعاون في مجال التدريب الصيفي .

خامسا : الاشراف على مشاريع تخرج طلبة الصنوف المنتسبة .

سادسا : التعاون في استخدام المختبرات والورش في الجامعتين .

سابعا : التعاون في مجال التعليم الالكتروني .

ثامنا : اداء المحاضرات النظرية .

تاسعا : الامتحانات المشتركة للطلبة .

المادة (٢) - البحث العلمي :

اولا : اجراء البحوث التخصصية المشتركة ونشرها في المجلات المدرجة ضمن المستويات العالمية

ثانيا : تقييم البحوث من قبل مختصي الجامعات .

ثالثا : اقامة المؤتمرات العلمية المشتركة .

رابعا : الاشراف المشترك والمناقشات لطلبة الدراسات العليا .

خامسما : الترقىات العلمية .

سادساً: استخدام المختبرات التخصصية للبحث العلمي .

مثلاً : استخدام المصادر و الكتب و المجالات العلمية والاطار تاريخ .

ثامناً : اقامة ورش عمل تدريبية لكيفية كتابة البحوث والنشر العلمي في المجالات العلمية المدرجة ضمن المستويات العالمية .

تاسعاً : اقامة الدورات والندوات العلمية .

المادة (٣) – النشاطات الطلابية :

بأشراف الملوك التدريسيّة:

اولاً : تبادل الزيارات العلمية للطلبة .

ثانياً : اقامة نشاطات رياضية مشتركة او نشاطات اخرى .

ثالثاً : اقامة المعارض للنتائج العلمية والفنية .

ابعا : اقامة المناظرات العلمية الدورية بين طلبة الاختصاصات المتاظرة .

المادة (٤) — الادارة والتطوير الوظيفي:

أولاً : إقامة ورش تدريبية في مجال جودة المختبرات واعتمادية المختبر الجيد حسب المعايير المعتمدة محلياً وعالمياً .

ثانياً : تبادل الخبرات في الادارة .

ثالثاً: تبادل البرامج الالكترونية المختلفة وفقاً لمتطلبات العمل.

المادة (٥) - المحور العالمي :

يكون الاتفاق المالي وفق الحاجة طبقاً لقانون وزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم (٤٠) لسنة ١٩٨٨ المعدل وقانون التعليم الجامعي الأهلي رقم ٢٥ لسنة ٢٠١٦.

المادة (٦) – نفاذ المذكرة:

تدخل هذه المذكرة حيز النفاذ من تاريخ توقيع المذكرة ، وتبقى نافذة لمدة (٤) سنة ، الا اذا تقرر خلاف ذلك وتكون المذكرة قابلة للتمديد مالم يشعر احد الطرفين الطرف الآخر برغبته خطيا في انهاءها قبيل (٦) اشهر من تاريخ انتهاء العمل بهذه المذكرة .

المادة (٧) الغاء المذكرة :

يتفق الطرفان المتعاقدين في حال الغاء المذكرة او انهاء العمل بهاء على استمرار النشاطات التي كان قد بدأ تنفيذها ولحين الانتهاء منها على ان يتم اعلام الطرف الآخر بذلك قبل ستة اشهر من الالغاء .

المادة (٨) استغلال حقوق الملكية الفكرية :

يملك كل طرف جميع حقوق الملكية الفكرية لموظفيه وطلابه عملاً بهذه المذكرة ويمنح كل طرف إلى الطرف الآخر ترخيصاً دائماً غير قابل للإلغاء لاستخدام هذه الملكية لأغراض التدريس والبحث الداخلي الخاصة به ، وفي حالة أن يكون كلاً الطرفين مسؤولين عن إنشاء الملكية الفكرية معاً فإن الملكية الفكرية تكون لكلاً الطرفين وفقاً للمشاركة الإبتكارية التي يقدمها كل طرف ، وإذا كانت الملكية الفكرية معرضة للاستغلال التجاري فإنه لا يمكن لأي طرف أن يستغلها دون موافقة الطرف الآخر ووفق شروط يتفق عليها .

المادة (٩) السرية :

لا يجوز الإفصاح أو تسريب معلومات عن مخرجات هذه المذكرة قبل نشرها في الأوعية العلمية المختصة ، أو تسجيل حقوق الملكية الفكرية الناتجة عنها .


المادة (١٠) تعديل المذكرة :

لا يجوز تعديل أو إعادة النظر أو إضافة أحكام إلى هذه المذكرة إلا بموافقة خطية من كلاً الطرفين ويصبح جزء لا يتجزأ منها وتدخل حيز النفاذ وفقاً للإجراءات نفسها .

المادة (١١) المسؤولية :

يتم حل النزاعات الناتجة عن تنفيذ مذكرة الاتفاقية أو تفسيرها بالاتفاق المباشر بين الطرفين المتعاقدين وفي حال عدم التوصل إلى حل ودي يتم حسم الموضوع من خلال تشكيل لجنة تنسقية تشكل لهذا الغرض وفي حال عدم توصل اللجنة إلى حل يتم إنهاء العمل بمذكرة اتفاقية التوأمة .

وُقِّعَتْ هَذِهِ الْمَذَكُورَةُ فِي يَوْمِ الثَّلَاثَاءِ ٢٠٢٣ / ٢ / ٥ وَحُرِّرَتْ بِنَسْخَتَيْنِ بِالْعَرَبِيَّةِ وَلِكُلِّ مِنْهَا الْحَجَةُ الْقَانُونِيَّةُ نَفْسُهَا .



الطرف الثاني

أ.م.د.مرتضى غانم عدائي

عميد كلية التمريض/جامعة كربلاء
الأنباء (ع)



الطرف الأول

أ.د. علي كريم خضرير

عميد كلية التمريض/جامعة كربلاء